

من وزيرة المالية
إلى

11/05/2023

N° 630

الموضوع : حول طلب الانتفاع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة.
المرجع : مكتوبكم الوارد بتاريخ 03 أفريل 2023.

تضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ مشروع «ACCADEMIA» ممّول من قبل الاتحاد الأوروبي ويندرج ضمن برنامج ENI-CBC/2015/038-988 في إطار التعاون عبر الحدود في حوض البحر الأبيض المتوسط للألية الأوروبية للجوار بين تونس وإيطاليا "IEV CT Italie / Tunisie 2014-2020". ويهدف المشروع المذكور إلى التكوين المشترك في القطاع الثقافي والمسرحي وذلك في إطار شراكة إقليمية بين تونس ومنظمة صقلية بإيطاليا.

ويتبين من خلال الملف المصاحب لمكتوبكم أنه تم إبرام اتفاقية منحة بين "la presidenza della regione siciliana" بصفته مكلف بالتصرف في برنامج "IEV CT Italie / Tunisie 2014-2020" وجامعة " " بصفتها المستفيد الرئيسي قصد تكليف هذه الأخيرة بالإشراف على إنجاز مشروع "ACCADEMIA".

كما تم إبرام اتفاقية شراكة بين "Universitario Agrigento" الهيكل المكلف من قبل الإتحاد الأوروبي وسنة شركاء من ضمنهم المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية والتعمير وذلك في إطار تنفيذ المشروع المذكور.

ويساهم الاتحاد الأوروبي في تمويل المشروع بنسبة 90% من التكلفة الجمالية. كما يساهم كل شريك بنسبة تساوي 10% من موارده الذاتية.

وعلى هذا الأساس طلبتم تمكين المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية والتعمير من شهادة عامة في توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان العمليات والأنشطة المنجزة في إطار المشروع المذكور والممولة بهبة من قبل الاتحاد الأوروبي.

جواباً، يشرفني إعلامكم أنه عملاً بأحكام الفصل 13 مكرر من مجلة الأداء على القيمة المضافة، تنتفع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة الأملاك والبضائع والأشغال والخدمات المسلمة أو الممولة بعنوان هبة للدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والمنشآت العمومية والهيئات الدستورية والجمعيات المحدثة وفقاً للتشريع الجاري به العمل، في إطار التعاون الدولي وذلك في حدود مبلغ الهبة.

وعلى هذا الأساس، يمكن للمدرسة الوطنية للهندسة المعمارية والتعمير الانتفاع بنظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان إقتنائاتها من الأملاك والبضائع والأشغال والخدمات المنجزة في إطار مشروع «ACCADEMIA» الممولة بهبة في إطار التعاون الدولي وذلك في حدود مبلغ الهبة.

ويمنح توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بالنسبة إلى الإقتناءات المحلية المضمنة باتفاقية الهبة المبرمة في الغرض على أساس شهادة مسلمة مسبقاً لفائدة المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية والتعمير من قبل مكتب مراقبة الأداءات المختص.

مع التأكيد على أن الإقتناءات المنجزة في إطار المشروع والممولة بالموارد الذاتية تبقى خاضعة للأداء على القيمة المضافة حسب النسب الجاري بها العمل ومع مراعاة الإعفاءات الواردة بمجلة الأداء على القيمة المضافة.

وتقبلوا سيدي فائق عبارات التقدير والاحترام.

والتسليم

عن وزيرة المالية وبتفويض منها

المندوب العام
للدراسات والتفتيش الجبائي
يحيى المشعلاني